الى انشاء الصلاة والسلام عليه تعالى صلى الله وسلم عليه من الصلاة
وهي من الله الرحمة ومنا الدعاء ومن الملائكة استغفار كذا اثر عن الحبر
قال المحقق الدواني وسهى من زعم انها انشائية المعنى بالحقيقة نظرا
الى ان الاخيرين يجمعهما طلب الرحمة فانها لم توضع للقدر المشترك بل
تارة لهذا الفرد وتارة لذاك وابن عباس اعرف منا بوضع اللغة ولو
صح ذلك امكن ارجاعه الى معنى واحد مشترك بين الامور الثلاثة
كالامداد بالرحمة فلم يكن مشتركا لفظيا بل معنويا وكذا جميع الالفاظ
المشتركة يمكن جمع معانيها المتعددة في امر واحد وينتفي المشترك
راسا وهو باطل قطعا ثم تعلق لفظ على بهما لتضمن معنى النزول
وقد احسن من عبر عن معناه باستنزال الرحمة الى هنا كلامه والسلام
التسليم من الآفات المنافية لغاية الكمال وجمع بينهما لكراهة افراد
احدهما اي لفظا لا خطا او مطلقا والجملة لانشاء طلب الرحمة والسلام
وان كانت بصورة الخبر وجعلها خبرا معنى الانشاء الدعاء قياسا على
الحمد ابطل بان الاخبار بثبوت الحمد يستلزم حمدا والاخبار بثبوت
الدعاء لا يستلزم الدعاء ولما كان لآله ولصحبه نوع مشاركة في
التوسط لمعاونتهم في التبليغ اشركهم معه فقال وعلى آله
اصله عند سيبويه والبصريين وعليه اقتصر الكشاف واليه مال
الشاطبي اهل بدليل اهيل اذ التصغير يرد الشيء لاصله قلبت هاؤه
همزة وهي الفا وعند الكسائي اول بدليل اويل وايده الجوهري ونصره
ابو شامة زاعما ان الاول مجرد دعوى وان لغة العرب تاباه وصحح
في الارتشاف فان قلت في الكشاف الهاء ابدلت الفا وظاهره
انه مذهب ثالث قلت كلا اذ مراده كما قاله بعض الفضلاء ابدلت
الياء همزة وهي الفا وبدل البدل بدل فرجع الى الاول وخص استعماله
بعد القلب او مطلقا بمن له شرف ورفعة من ذوي العقول اي
او ما نزل منزلتهم للاهتمام بشانه فلا يرد النقض بنحو وانصر
على آل الصليب وعابديه اليوم آلك دينا كآل النبي او دينا كآل
فرعون اشار اليه المحققون منهم البيضاوي وبه عرف ان قول البعض

انما

انما قيل آل فرعون لتصورهم بصورة الاشراف او لشرفه في قومه تهكما
مستغنى عنه نعم هو في التنزيل وارد على نهج التهكم كما بينه صاحب
القاموس في شرح خطبة الكشاف على حد ذق انك انت العزيز
الكريم على ان الاختصاص المذكور غالبي فقد سمع استعماله في غير ذي
عقل لشرفه في جنسه كقوله في فرس ليس في العرب الخيل منه ولا اكثر
نسلا اصهرت حصانا كان من آل اعوج واختصاصه بالاضافة لذي
الشرف لا ينافي التصغير لان التصغير يرد للتعظيم وبفرض سواه
فالتصغير في المضاف مع ان مراتب الخطر متقاربة فتقبل التصغير وآل
النبي من حرم عليه الزكاة وهم بنو هاشم عند الحنفية والمطلب
ايضا عند الشافعي قال البعض والمؤمنون وهو تغليب فيشمل اناثهم
لكن استدلالهم بخبر ان لكم في خمس الخمس يقتضي خلافه وقيل بنو
غالب وقيل ذريته وازواجه وقيل اتباعه وقيل اتقياء امته واختاره
النووي بجمع في مقام الدعاء وجرى عليه الدواني فقال اذا اطلق
في المتعارف شمل الصحب والتابعين لهم باحسان فان قلت هل
لاتيانه بلفظ على هنا من فائدة قلت نعم وهي الاشارة الى مخالفة الرفض
والشيعة فانهم مطبقون على كراهة الفصل بين النبي وآله بلفظ على
وينقلون في ذلك حديثا كما بينه المحقق الدواني وصدر الافاضل
الشيرازي وغيرهما واصحابه اسم جمع لصاحب بمعنى الصحابي وهو
لغة من صحب غيره ما ينطلق عليه اسم الصحبة واصطلاحا من لقي
المصطفى صلى الله عليه وسلم يقظة بعد النبوة وقبل وفاته مسلما وان
وان لم يره لعارض كعمى او لم يره النبي ولو بلا مكالمة ولا مجالسة لكونه
مارا ولو بغير جهته ولو لم يشعر كل بالآخر او تباعدا او كان احدهما
بشاهق والآخر بوهدة او ببئر او حال بينهما مانع مرور كنهر
يحوج الى سباحة او ستر رقيق لا يمنع الرؤية او ماء صاف كذلك
ان عده العرف لقاء لحمل على الاقرب من تردد واسهاب فيه وكذا
لو تلاقيا نائمين او كان غير النبي مجنونا محكوما باسلامه على ما بحث
وقيل لا وقيل الازهري انا اقتنه وذلك لشرف منزلة النبي فيظهر اثر

Copyright © King Saud University